

59411 - حكم زيارة النساء للقبور - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تسأل اختنا ايضاً وتقول ان خالتها توفي والدها وزارة قبره مرة وتريد ان تزوره مرة اخرى وقد سمعت حديثاً عن الرسول صلى الله عليه وسلم معناه يحرم زيارة المرأة للقبور. فهل هذا الحديث صحيح؟ واذا - [00:00:00](#)

كان صحيحاً فهل على خالتها اثم يستوجب الكفارة الصحيح لا ان الزيارة النساء للقبور لا تجوز في الحديث المذكور صلى الله عليه وسلم انه لعن سيارات القبور فالواجب على زيارة القبور - [00:00:20](#)

زيارة القبر جهلاً منها لا حرج عليها وعلى الا تعود فان كانت عليه التوبة والاستغفار والتوبة تجب ما قبلها الزيارة خاصة للرجال خاصة قال عليه الصلاة والسلام نور القبور فانها تذكركم الآخرة - [00:00:44](#)

هذا للرجال كانت الزيارة ممنوعة في اول الاسلام للرجال والنساء القبور لان الكفار حدثاء عهد ابعت الاموات والتعلق بالاموات. نعم وحسب لمادة فلما استقر الاسلام وعرفوا الاسلام شرع الله له ذات القبور لما فيها من العظة والذكرى - [00:01:05](#)

الآخرة والدعاء للموتى والترحم عليهم ثم منع الله النساء من ذلك نعم. لانهن وربما فتن في انفسهن رحمة الله واحسانه اليهن من حرم عليهن زيارة القبور وبذلك ايضاً احسان الى الرجال - [00:01:35](#)

لان اجتماع الجميع في القبور قد يسبب فتنة من رحمة الله ان منعنا من زيارة القبور اما الصلاة فلا بأس. صلى على الميت في المسجد او في المصلى لا بأس - [00:02:06](#)

والنهي عن زيارة القبور فليس للمرأة ان تزور القبور في اصح قول العلماء بما جاء في ذلك من الاحاديث الدالة على منع ذلك. نعم. جزاكم الله خيراً - [00:02:19](#)